

القطاعان العام والخاص فى ظل ثورة ٢٣ يوليو بقيادة جمال عبد الناصر

د. محمد عبد الشفيق عيسى

أستاذ فى معهد التخطيط القومى - القاهرة

تميز النظام الاقتصادى المصرى قبل ٢٣ يوليو ١٩٥٢م. بغلبة القطاع الخاص على النشاط الاقتصادى؛ إذ بالإضافة إلى الأرض الزراعية التى شملتها الملكية الخاصة مع تركيز عال فى شرائح الملكية الكبيرة. امتد القطاع الخاص، المحلى والأجنى. لىسيطر على المنشآت الصناعية والتجارية والائتمانية والعقارية، ابتداء من صناعة النسيج وتكرير السكر وانتهاء بالبنك الأهلى - بنك الإصدار فى مصر حينئذ - وحتى شركة «سكة حديد الدلتا». وتميز النشاط الخاص عموما بالتركز فى الأنشطة الأعلى ربحية: زراعة وتجارة القطن، التسليف والرهونات، وبعض الصناعات الخفيفة التى تتمتع «بالحماية» الجمركية وغير الجمركية. وقد افتقد رأس المال الخاص القدرة على المخاطرة نظرا لافتقاده فئة «المنظمين» التى قادت حركة التصنيع فى أوروبا. واتجه، خاصة فى الريف، إلى الإنفاق البذخى مع ما أدى إليه ذلك من تبديد هائل للفائض الاقتصادى.

ويعتبر النظام الاقتصادى فى مصر قبل ١٩٥٢م. بمثابة «نظام فرعى» تابع تبعية تامة داخل الاقتصاد الرأسمالى العالمى، باعتبار مصر شبه مستعمرة داخل الامبراطورية البريطانية. فسيادة الملكية الخاصة للأرض الزراعية ضمنت وجود طبقة من كبار الملاك ترتبط مصالحها باقتصاد «وحييد المحصول» قائم على التخصص فى إنتاج سلعة أولية تصديرية ذات أهمية استراتيجية للصناعة البريطانية وهى سلعة القطن كما أن ضآلة الوزن النسبى للقطاع الصناعى فى هيكل الناتج المحلى الإجمالى. استتبعها فتح السوق المصرية أمام السلع البريطانية والأوروبية، سواء منها الاستهلاكية أو الوسيطة والإنتاجية. وهكذا فإن أهمية مصر كمزرعة للقطن وكسوق للمصنوعات الأجنبية كانت المحدد الرئيسى للنظام الاقتصادى المحلى. القائم على القطاع الخاص و«السوق المفتوحة».

وكانت سيادة القطاع الخاص و«اقتصاد السوق» تكملها «هامشية» القطاع العام ووظيفة الدولة، وخاصة مع تركيز الملكية العامة في الأنشطة التي لا تدر ربحا سريعا، أو التي توفر البنية الأساسية اللازمة لممارسة الأنشطة الخاصة.

وبعد وقوع ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م - وتحت قيادة جمال عبد الناصر الاستثنائية - تغيرت سياسة الدولة إزاء القطاعين الخاص والعام تغيرا جذريا، كجزء من السياسة الاقتصادية والاجتماعية للثورة، سعيا إلى تحقيق غايات التنمية والعدل الاجتماعى. ولكن هذا التغير لم يحدث طفرة وإنما تم على مراحل زمنية متدرجة:

- مرحلة الحرية الاقتصادية، وتمتد منذ ١٩٥٢م حتى ١٩٥٦م.
- مرحلة الاقتصاد الموجه، وتمتد منذ ١٩٥٧م حتى ١٩٦٠م.
- مرحلة غلبة القطاع العام على النظام الاقتصادى وإثبات وجوده عمليا منذ ١٩٦١م حتى ١٩٧١م.

وفيما يلي نتناولها بإيجاز:

القطاعان العام والخاص فى مرحلة الحرية الاقتصادية (١٩٥٢م-١٩٥٦م):

تمثلت السياسة الاقتصادية للدولة فى تلك المرحلة فى تبني الحرية الاقتصادية كأساس للنشاط الاقتصادى، وانعكس ذلك من خلال المحاولات المتعددة لتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار الإنتاجى. سواء فى ذلك القطاع الخاص المحلى أو الأجنبى، بالإضافة إلى العمل على توفير الدراسات اللازمة عن المشروعات المقترحة، وكذا المشاركة فى تمويل التنفيذ. وبرغم ما قامت به الدولة من إجراءات لتشجيع رأس المال المحلى والأجنبى للاستثمار فى المجال الإنتاجى، فإن متوسط ما أضيف إلى الاستثمارات خلال عامى ١٩٥٣م-١٩٥٢م لم يتجاوز ٦.٨ مليون جنيه، مقابل ١٠.٣ مليون جنيه كمتوسط للعامين ١٩٥٢م-١٩٥١م^(١) كما أن رأس مال الشركات المساهمة قد انخفض من ٢ مليون جنيه عام ١٩٥٢م إلى ١.٩ مليون جنيه سنة ١٩٥٣م. فى الوقت الذى زادت فيه مدخرات القطاع الخاص من ٥٨ مليون جنيه إلى ٦٤ مليون جنيه.. أما رأس المال الأجنبى، فلم يزد المبلغ الذى استثمره فى الفترة ١٩٥٤م- ١٩٥٨م عن ١.٩ مليون جنيه^(٢).

ونظرا لتباطؤ نمو نشاط القطاع الخاص فى المجال الإنتاجى، فقد تصدت الدولة لمهمة مباشرة النشاط الإنتاجى فى ميادين رائدة محددة، انطلاقا من الإطار التنظيمى الذى عملت على توفيره، وخاصة بإقامة المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى.

القطاع العام والخاص فى مرحلة الاقتصاد الموجه (١٩٥٧م - ١٩٦٠م):

فى الفترة من ١٩٥٧م حتى ١٩٦٠م حدثت تغيرات كبيرة فى الوزن النسبى لكل من القطاع العام والخاص، لصالح القطاع العام. وتميزت هذه المرحلة بطابعها الانتقالى: فقد انطلقت بالقطاع العام إلى آفاق جديدة لم يشهدها فى المرحلة السابقة، وكانت بمثابة التمهيد للدفعة الكبرى التى شهدها القطاع العام فى المرحلة اللاحقة. وفيما يلى أبرز الخطوات التى حددت طابع المرحلة الانتقالية محل البحث:

١- التمصير:

بعد انتهاء العدوان الثلاثى البريطانى الفرنسى الإسرائيلى - فى أواخر ١٩٥٦م، قامت حكومة الثورة بمجموعة من الإجراءات لاستكمال المهام الوطنية لها فى مواجهة الوجود الاقتصادى الأجنبى البريطانى والفرنسى خاصة. وتمثل ذلك فى إجراءات التمصير للبنوك وشركات التأمين وعمليات التجارة الخارجية، فصدر القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٧م بشأن البنوك والتأمين، والقانون رقم ٢٣ بشأن أعمال الوكالة التجارية.

وقد قضت هذه القوانين بأن تكون البنوك وشركات التأمين ووكالات الاستيراد مملوكة بالكامل للمصريين، ويبدأ التمصير فوراً بالنسبة لما يملكه منها البريطانىون والفرنسيون على أن يمنح غيرهم من الأجانب مهلة خمس سنوات^(٣). وقد آلت هذه المصالح الممصرة لا إلى القطاع الخاص ولكن إلى الدولة ممثله فى المؤسسة الاقتصادية. وبالإضافة إلى ذلك فقد اشترت المؤسسة من هيئة «الحراسة» الحصص التى كان يملكها (الأعداء)، وبلغت ٢٠ شركة، وقدرت قيمة الحصص فى آخر ديسمبر ١٩٥٧م بنحو ٢٤ مليون جنيه. كما قامت المؤسسة بشراء موجودات ١٩ شركة أخرى من الشركات الخاضعة للحراسة.

٢- إنشاء المؤسسة الاقتصادية:

أنشئت المؤسسة الاقتصادية - كمؤسسة عامة - بمقتضى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧م والمعدل بالقانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٥٧م، لتقوم نيابة عن الحكومة بالتوجيه والإشراف على المؤسسات العامة الأخرى. وبذلك تكونت نواة قطاع عام له دور موجه ومسيطر فى مجال الائتمان والتمويل (حيث سيطرت المؤسسة على أربعة بنوك تجارية تمثل فى مجموعها حوالى ٤٥٪ من نشاط الجهاز المصرفى، وعلى كبرى شركات التأمين فى مصر).

بالإضافة إلى دور ريادى فى مجال الصناعات الثقيلة (وخاصة صناعة الحديد والصلب . والكيمياويات) . و فى بعض الصناعات الخفيفة الهامة . ومنها «الشركة الشرقية للدخان» - كبرى شركات التبغ آنذاك- وشركة السكر والتقطير المصرية^(٤).

٣- التصنيع:

منذ بداية عام ١٩٥٧ أخذت حركة التصنيع يشهد عودها لتصبح أحد الأبعاد الجوهرية فى تشكيل البنيان الاقتصادى . وتطبيقا لذلك . أعدت وزارة الصناعة فى سنة ١٩٥٧م برنامج «السنوات الخمس للتصنيع» وقدرت تكاليفه بحوالى ٢٥٠ مليون جنيه . كما أنشئت من أجل تنفيذ هذا البرنامج «الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة» وهى مؤسسة عامة تختص بتنفيذ مشروعات برنامج السنوات الخمس إما بنفسها أو بواسطة غيرها .

وقد صمم مشروع السنوات الخمس على أساس هدف عام هو مضاعفة نصيب الفرد من الدخل القومى خلال عشرين سنة . وعلى أن تقوم الصناعة بالعبء الأكبر فى هذا المضمار . وتضمنت تقديرات البرنامج مشروعات تبلغ قيمتها الإجمالية ٢٢٠.٧٣٦.١٠٠ جنيه كما رصد احتياطي قدره ٢٩.٧٠٠.٠٠٠ جنيه . أما على صعيد التنفيذ فقد بلغ إجمالى قيمة المشروعات التى تم التعاقد عليها حتى آخر يونيو ١٩٦٠ حوالى ٣٠٤.١٣٢.٧٠٢ جنيه - وترجع الزيادة فى القيمة الإجمالية للتنفيذ عن القيمة التقديرية للبرنامج إلى عدة أسباب منها إحداث توسعات فى أحجام بعض المشروعات مما لم يكن مدرجا فى التقديرات الأصلية.

وهكذا ، إذا كانت عملية التمصير قد شكلت نواة أولى لتكوين القطاع العام حيث أضيفت المشروعات التى كانت تملكها بريطانيا وفرنسا أساسا إلى الملكية العامة المصرية من خلال (المؤسسة الاقتصادية) فإن هذه النواة قد توسعت بعملية أخرى واسعة النطاق: هى عملية إنشاء مشروعات عامة صناعية من خلال «الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة» . وبالتعاون مع دول بعينها فى ذلك الوقت ، وأولها «الاتفاق فى شأن التعاون الاقتصادى والفنى» مع الاتحاد السوفيتى والموقع بتاريخ ٢٩ يناير ١٩٥٨م ثم «الاتفاق فى شأن التعاون الاقتصادى والفنى» مع جمهورية ألمانيا الديمقراطية فى ٢٩ أغسطس ١٩٥٨م واتفاقية تسهيلات الدفع مع اليابان فى ١٣ سبتمبر ١٩٥٨م وأخيرا اتفاقية التعاون الاقتصادى مع ألمانيا الاتحادية فى ٧ مايو ١٩٥٨م.

ولا يعنى ما سبق أن الدولة قد نفقت يدها حينئذ من القطاع الخاص بل العكس هو الصحيح. فإن الخطة الخمسية التي أعدت عام ١٩٥٩م. واعتمدت نهائيا في أغسطس ١٩٦٠م باعتبارها خطة للسنوات الخمس ١٩٦٠م/٦١ - ١٩٦٤م/٦٥ - أعطت دورا كبيرا بل ومسيطرا للقطاع الخاص وفي وثيقة الخطة نقرأ هذه الحقيقة بالتفصيل. فقد استهدفت الخطة جعل نسبة مساهمة القطاع الخاص في توليد إجمالي الدخل القومي في السنة الخامسة والأخيرة للخطة ٦٤/٦٥. هي نفسها تقريبا النسبة السائدة في السنة الأولى ٥٩/٦٠ فقد بلغت النسبة الأخيرة ٨١٪. أما النسبة الأولى فقد قدرت بـ ٨٠٪. وقد بدأ تنفيذ الخطة الخمسية وكان القطاع الخاص يسيطر على نحو ٩٠٪ من الإنتاج الصناعي و ٩٥٪ من الإنتاج الزراعى.

وهكذا يتضح أن الخطة الخمسية الأولى وضعت في ظل فرضين رئيسيين:

١ - افتراض إمكان وضع خطة متكاملة توضح فيها الأهداف التفصيلية للجانب الأكبر من القطاعات الاقتصادية، بينما تحمل جوانب عديدة من الخطة طابع التخطيط (التأشيرى) كما أن الخطة قد تكونت من مجموعة من المشروعات التي قدمتها مختلف المصالح الحكومية داخل إطار عام فرضته لجنة التخطيط القومى. وبذلك يمكن النظر إليها على أنها مجموعة من المشروعات الاستثمارية المتفرقة التي تم تجميعها وتنسيقها فى وثيقة واحدة.

٢ - افتراض استمرار قيام جهاز السوق بتخصيص الموارد وعدم وجود جهاز مركزى يؤدى العملية المذكورة^(٥).

٤ - بدايات التأميم:

إحاقا بالخطوات الثلاث السابقة: التمهير. وإنشاء المؤسسة الاقتصادية، وبرنامج السنوات الخمس للتصنيع. جاءت خطوة رابعة فى المرحلة محل البحث وهى تأميم بعض المصالح، وبالتالي تدعيم نواة القطاع العام وذلك على حساب القطاع الخاص. فلقد اتضح للحكومة أن الاعتماد على القطاع الخاص فى تنفيذ الخطة لا يستند إلى أساس حقيقى. خاصة فى ضوء سجل تجربة هذه الحكومة مع هذا القطاع منذ ١٩٥٢م. وبصفة أخص فى ضوء سجل هذه التجربة بعد بدء تنفيذ برنامج السنوات الخمس للتصنيع أى منذ أواخر ١٩٥٨م فلقد حجب القطاع الخاص موارده عن مشروعات التنمية الصناعية

الواردة فى البرنامج. بل وأخذ يحاصر مشروعات القطاع العام الوليد وأخذ يسحب الأموال منه عن طريق عقود الاستيراد والتوريد والمقاولات.

وقد بدأ يستقر فى إدراك الدولة بعد إعداد. ثم بعد مباشرة تنفيذ الخطة الخمسية الأولى. أن تنفيذ هذه الخطة بكفاءة وفاعلية يتطلب سيطرة الدولة على معظم وسائل الإنتاج الصناعى وعلى قمم النظام المالى والائتمانى.

وتطبيقا لهذا الاقتناع الجديد اتخذت الدولة خطوة حاسمة وجذرية فى فبراير ١٩٦٠م. وذلك بتأميم كل من بنك مصر والبنك الأهلى المصرى (القانون رقم ٣٩ والقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٠م). ولتقدير أهمية هاتين المؤسستين المصرفيتين، نشير إلى أن بنك مصر قبل تأميمه كان يسيطر على نحو ٢٠٪ من الإنتاج الصناعى وكانت أصوله تبلغ حوالى ثلث أصول البنوك التجارية مجتمعة، وودائعه أكثر من ٤٠٪ من مجموع ودايعها. أما البنك الأهلى المصرى فقد كان بمثابة البنك المركزى الذى يشرف على الجهاز المصرفى ويقوم بإصدار البنكنوت وتحديد سياسة الائتمان وتحتفظ الحكومة لديه بحساباتها. وتلزم الإشارة إلى القانون رقم ٢٥٠ الصادر فى ١٩ / ٧ / ١٩٦٠م والذى أنشأ البنك المركزى ليتولى وظائف (البنك المركزى) وتفرغ البنك الأهلى للعمليات المصرفية العادية.

وقد تبعت هذه الخطوة خطوات أخرى خلال عام ١٩٦٠م على طريق التأميم وأهمها:

١- تأميم الممتلكات البلجيكية فى مصر:

وقد تم هذا التأميم إثر الأحداث السياسية فى الكونغو وأواخر عام ١٩٦٠م. وصدرت لذلك القوانين رقم ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨ لسنة ١٩٦٠م. والتي نشرت فى الجريدة الرسمية بتاريخ أول ديسمبر ١٩٦٠م. وقد قضى القانون رقم ٢٨٥ بتأميم شركة سكك حديد مصر الكهربائية ووحدات عين شمس، وتحويل أسهم هذه الشركة وحصصها إلى سندات على الدولة لمدة اثنى عشر سنة وبفائدة ٥٪.

أما القانونان رقم ٢٨٦، ٢٨٧ فيقضيان بوضع مرفق ترام القاهرة وشركة الكهرباء المصرية تحت الحراسة الإدارية، وأما القانون رقم ٢٨٨ فقد قضى بتأميم البنك البلجيكى الدولى بمصر واعتباره مؤسسة عامة. وتجدر الإشارة إلى أنه بموجب أمر رئيس الجمهورية رقم ٩٩ لسنة ١٩٦١م (المنشور فى الجريدة الرسمية فى ٢٦ فبراير ١٩٦١م) فقد تم فرض الحراسة على أموال البلجيك، استكمالاً للقوانين السابقة بتأميم الممتلكات البلجيكية.

٢- تأمين بعض المصالح وإنشاء بعض المؤسسات العامة:

فى يوليو ١٩٦٠م تم تأمين تجارة الأدوية. وأنشئت المؤسسة العامة لتجارة وتوزيع الأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية، وذلك بمقتضى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥٣ لسنة ١٩٦٠م والمنشور بالجريدة الرسمية فى ٢٧ يوليو ١٩٦٠م وبموجب القرار رقم ٢١٣٧ والمنشور بالجريدة الرسمية فى ١٣ ديسمبر ١٩٦٠م تم إنشاء المؤسسة العامة التعاونية الزراعية. وبالقرار رقم ٢٣٤٧ والمنشور بالجريدة الرسمية فى ٣١ ديسمبر ١٩٦٠م تم إنشاء المؤسسة العامة التعاونية الاستهلاكية.

وبمقتضى القانون رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٦٠م فى شأن المؤسسات العامة التعاونية تم وضع الأسس لتطوير نشاط هذه المؤسسات التى تعمل على وضع السياسات الملائمة للقطاع التعاونى وتوفير المعونة الفنية والمالية للجمعيات القائمة والإشراف عليها.

وبرغم اتساع نواة القطاع العام سواء بالتمصير أو بالتأميم أو بإنشاء المشروعات العامة، إلا أن الهيكل النسبى للمتغيرات الاقتصادية يشير إلى زيادة وزن القطاع الخاص داخل الهيكل حتى عام ١٩٦٠م. وهو ما يتمثل فى توزيع القيمة المضافة الصافية وتوزيع القوة العاملة. فقد بلغ نصيب القطاع الخاص من القيمة المضافة الصافية عام ١٩٥٩م - ١٩٦٠م ما قيمته ١١٤٢ مليون جنيه، بينما لم يتجاوز نصيب القطاع العام ٢٣٥.٥ مليون جنيه. وبلغ مجموع القوة العاملة فى القطاع الخاص ٦٠٦٩ ألف مشغل، بينما بلغ مجموعها فى القطاع العام ٨٣٤ ألف مشغل. وقد جاءت تقديرات الخطة الخمسية الأولى، كما أشرنا، لتحافظ على دور القطاع الخاص ولكن مع إعطاء دور متميز للقطاع العام.

مرحلة غلبة القطاع العام على النظام الاقتصادى وإثبات الوجود (١٩٦١م - ١٩٧١م):

القطاع العام فى ظل عمليات التأميم:

نجد من الضرورى أن نشير مرة أخرى إلى مشروع الخطة الخمسية الأولى الذى صدر به قرار جمهورى فى أغسطس ١٩٦٠م كمرحلة أولى من خطة عشرية تستهدف مضاعفة الدخل القومى عن طريق تنمية الاقتصاد الوطنى فى كافة قطاعاته مع التركيز على التصنيع... وقد اعتمدت تقديرات هذا المشروع على قيام القطاع الخاص بتوفير نسبة عالية من مجمل الادخار المحلى لتحقيق أهداف الخطة.

ولكن البدء فى تنفيذ الخطة قد كشف. وخاصة منذ عام ١٩٦١م. أن هناك تناقضا أساسيا بين العملية التخطيطية و بين سيطرة القطاع الخاص على الصناعة ومصادر التمويل المحلى. وقد تجلى ذلك فى عدم مقدرة رأس المال المحلى الخاص على مواكبة خطى التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما رسمها مشروع الخطة الخمسية.

ونتيجة لذلك. فقد استقر فى إدراك القيادة السياسية حينئذ أن تحقيق أهداف الخطة بات يتطلب سيطرة الدولة على الهياكل الرئيسية للإنتاج والإنتاج الصناعى خاصة. وسعيا إلى بناء الإطار المؤسسى لسيطرة الدولة. بدأ منذ مستهل عام ١٩٦١م العمل على إقامة هيكل تنظيمى لهذه السيطرة ولو فى شكلها الأولى.

ولذا فقد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٦١م. بإنشاء مؤسسة مصر. على أن يتكون رأسمالها من حصص بنك مصر فى الشركات التابعة له. وهكذا نزل بنك مصر إلى مستوى بنك تجارى تابع للمؤسسة العامة. ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦١م. بإنشاء مؤسسة النصر التى يتكون رأسمالها من حصص الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة فى الشركات التى أنشأتها. وبذلك وجدت ثلاث مؤسسات رئيسية للقطاع العام هى: المؤسسة الاقتصادية. ومؤسسة مصر. ومؤسسة النصر. ومنذ يوليو ١٩٦١م تمت أكبر حركة للتأميم. وبمقتضاها قام لأول مرة الجسم العريض للقطاع العام فى مصر.. ونظرا لما تمثله عملية التأميم من أهمية فى التطور التاريخى للقطاع العام. نقدم فيما يلى عرضا لهذه العملية كما تمت فى السنوات ١٩٦١م - ١٩٦٤م.

أولا: تأميمات يوليو ١٩٦١م:

فى يوليو ١٩٦١م صدرت قوانين التأميم الثلاثة الرئيسية: القانون رقم ١١٧. والقانون رقم ١١٨. والقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١م.

وبمقتضى القانون رقم ١١٧ تم تأميم ٨٠ شركة تأميما كاملا. وكان منها جميع البنوك وشركات التأمين والتجارة الخارجية وتجارة الأخشاب والنقل والمياه والأراضى العقارية بالإضافة إلى عدد من الشركات الصناعية الهامة مثل مصانع النحاس. والدلتا للصلب. والأهلية للصناعات المعدنية. وأبو زعبل. وكفر الزيات للأسمدة. وشركات الأسمنت.. وكانت هذه الشركات جميعا واردة ضمن جدول ملحق بالقانون المذكور. ولهذا كانت قوانين التأميم اللاحقة تقتصر على النص على إضافة الشركات إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١م الذى أصبح بذلك هو القانون الأساسى للتأميم.

وبمقتضى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦١م تمت مساهمة الحكومة بمقدار ٥٠٪ من رأسمال ٨٣ شركة تضم أساسا شركات مقاولات وتجارة. وبعض الشركات الصناعية. وكان تطبيق هذا القانون يعنى تأميم هذه الشركات تأميما جزئيا. أى تأميم نصف ما يمتلكه كل مساهم فى تلك الشركات.

أما القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١م فقد نص على ألا يزيد ما يملكه الفرد عن عشرة آلاف جنيه فى رأسمال ١٤٥ شركة. وكان الغرض من هذا القانون تأميم كل ما زاد عن هذا الحد بقصد مواجهة سيطرة كبار أصحاب رأس المال على الشركات المذكورة. حيث اتضح أن مجموعة من هذه الشركات كانت تتركز ملكيتها فى يد أسر محدودة. وتضم شركات صناعية وتجارية وشركات صباغة وبتترول وكيمياويات.

وتشير بعض التقديرات إلى أن قيمة رؤوس الأموال التى تأثرت بقوانين التأميم خلال سنة ١٩٦١م بلغت حوالى ٢٠٠ مليون جنيه. وبلغ عدد الأفراد الذين انطبقت عليهم قوانين التأميم الكلى والجزئى حتى آخر عام ١٩٦١م (٥٦٢٢) فردا وذلك على النحو التالى:

١٧٧٢ - فردا انطبقت عليهم قوانين التأميم الكامل.

١٧١٥ - الجزئى.

٢٠٧٠ - .. انطبق .. قانون الزيادة عن ١٠,٠٠٠ جنيه.

٦٥ - تأميم محالج القطن.

وبالإضافة إلى ذلك فقد بلغ عدد من فرضت عليهم الحراسة حتى نهاية العام المذكور حوالى ١٠٠٠ شخص. وشملت الحراسة بعض كبار الملاك الذين خضعوا لقانون الإصلاح الزراعى الأول وبعض كبار رجال السياسة السابقين وبعض كبار أصحاب رؤوس الأموال ممن كان يخشى من محاولتهم السيطرة على الحكم - من وجهة نظر القيادة السياسية.

كما قامت الحكومة - تعزيزا لحركة التأميم - فى ميدان النقل. بإسقاط الالتزام الممنوح لشركة (ليبون وشركاه) لاستغلال مرفق الغاز والكهرباء بمدينة الإسكندرية وأنشأت بدلا من ذلك مؤسسة الكهرباء والغاز بالمدينة - كما أسقط الالتزام الممنوح لشركة ترام القاهرة وآلت منشآتها إلى مؤسسة النقل العام بالقاهرة.

وهكذا وبإتمام تطبيق قوانين يوليو وما تلاها فى نفس العام. تحققت إلى حد كبير السيطرة العامة للدولة على وسائل الإنتاج والهيكل الاقتصادية الأساسية. وذلك على النحو التالى:

- شمول التأمين الكامل لجميع المصالح الاقتصادية الكبرى وخاصة الأجنبية منها. وشموله للجهاز المصرفى وشركات التأمين، وبذلك تحققت سيطرة الدولة أيضا على الموارد المالية. وشمول التأمين الكامل أيضا شركات المرافق العامة ذات الاتصال الحيوى بالجمهور سواء فى مجال النقل أو المياه.. يضاف إلى ذلك شمول التأمين للصناعات الأساسية والثقيلة مثل مصانع النحاس المصرية وشركة الدلتا للصلب.

- التأمين الجزئى (٥٠٪) للشركات التى يمكن أن تمثل تجربة جديدة فى مجالات الإنتاج والخدمات.

- تحديد ملكية الفرد بما لا يزيد عن عشرة آلاف جنيه فى الشركات التى كانت تتضح فيها سيطرة عائلات محددة مثل شركة سما فيه الصناعية للغزل والنسيج، وشركة سباهى الصناعية لخياط الغزل والنسيج.

ثانيا: تأميمات الربع الأول من عام ١٩٦٢م:

١ - فى ٢٣ يناير ١٩٦٢م نشر بالجريدة الرسمية القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٦٢م والذى نص على التأمين الكامل لبعض الشركات والمنشآت الملاحية بقناة السويس. وبمقتضى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٢م والمنشور فى الجريدة الرسمية بتاريخ ٣ فبراير ١٩٦٢م تم تأمين بعض شركات النقل والتخزين تأميما كاملا، كما ساهمت الحكومة بنسبة ٥٠٪ من رأسمال ٧٧ مخبزا. ٩٨ مطحنا. و٧٧ مضربا للأرز.

٢ - بمقتضى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٤ لسنة ١٩٦٢م والمنشور بالجريدة الرسمية فى ٣١ / ١٢ / ١٩٦٢م تمت تصفية فروع البنوك الأجنبية بمصر.

ثالثا: تأميمات عام ١٩٦٣م:

خلال عام ١٩٦٣م تحققت سلسلة من التأميمات لتكمل السلسلة الرئيسية من إجراءات التأمين لعام ١٩٦١م، خاصة من حيث تطبيق التأمين الكامل على شركات ومنشآت تم تأميمها تأميما جزئيا بمقتضى القانون رقم ١١٨، ١١٩ لعام ١٩٦١م.

١ - ففى إبريل ١٩٦٣م تم تأمين جميع منشآت وشركات تصدير القطن وكذلك جميع محالج القطن وذلك بموجب القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٣م.

٢ - وفى شهر مايو تم تأمين ١٦٧ مطحنا و ٧٨ مضربا للأرز تأميما كاملا حيث كان بعضها

- مؤمما تأميما جزئيا من قبل ، وتم ذلك بمقتضى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٣م والمنشور فى الجريدة الرسمية بتاريخ ٨ مايو ١٩٦٣م.
- ٣ - وفى عدد الجريدة الرسمية بتاريخ ١٣ يونيو ١٩٦٣م نشر القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٣م والذى نص على تأميم شركات ومصانع الأدوية وإلغاء التراخيص الممنوحة لـ ٥٠ مصنعا ومعملا للدواء لعدم ارتفاعها إلى المستوى المقبول (ولم يبق من شركات الأدوية فى يد القطاع الخاص إلا ثلاث شركات تم تكوينها بالتعاقد مع شركات أجنبية)^(١٠) . وبالإضافة إلى ذلك فقد تم تأميم ٨ شركات للملاحة والمقاولات البحرية بمقتضى القانون ٦٧ لسنة ١٩٦٣م.
- ٤ - وفى أغسطس ١٩٦٣م تمت حركة رئيسية للتأميم ، فقد نص القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣م على تأميم ٢٢٨ شركة صناعية تأميما كاملا وهى شركات للغزل والنسيج وللصناعات الغذائية والكيمياوية وللصناعات الهندسية . كما تم تأميم ٢١ شركة للنقل البرى ، و١٤ شركة للنقل والملاحة النهرية وشركتين لتجارة الأخشاب وذلك بمقتضى القوانين أرقام ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، لسنة ١٩٦٣م.
- ٥ - وفى نوفمبر ١٩٦٣م تم تأميم بعض مصانع الأسلحة والذخيرة وبعض شركات المقاولات البحرية (وقانون رقم ١٤٥ ، ١٤٦ لسنة ١٩٦٣م) - وتأميم شركات التخزين والتبريد وبعض شركات التجارة الداخلية (وقانون رقم ١٤٧ ، ١٤٨ لسنة ١٩٦٣م) كما تم تأميم ٨٣ شركة ومنشأة فى قطاع النقل وإنشاء الطرق (القانون ١٥١ لسنة ١٩٦٣م) وكذا أممت ٦ شركات زراعية تعمل فى استصلاح الأراضى تأميما كاملاً ، ووزعت الأراضى على صغار الفلاحين (القانون ١٥٧ لسنة ١٩٦٣م).
- ٦ - وبموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨١ لسنة ١٩٦٣م تم إنهاء أعمال ٤٠ شركة من شركات التأمين الأجنبية.

رابعا: تأميمات عام ١٩٦٤م:

يشكل عام ١٩٦٤م علامة زمنية فاصلة فى تاريخ نشوء وتطور القطاع العام المصرى . بموجب التأميمات والإجراءات الأخرى التى اتخذت فى ذلك العام ، وأخذ القطاع العام صورته التى نشهدها بها اليوم . أى اكتملت ملامحه ، وذلك بأن أصبحت جميع المشروعات والشركات الكبيرة فى مصر داخلية فى نطاق الملكية العامة . إن الفترة من يوليو ١٩٦١م

إلى مارس ١٩٦٤م إذن. هي أهم فترات العملية التكوينية للقطاع العام. وفيما يلي عرض لأبرز التأميمات والإجراءات الخاصة بالعام المذكور:

١ - بمقتضى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٤م والصادر فى أول مارس، تم تغيير وضع ١١ شركة للتجارة الخارجية من التأمين الجزئى التى خضعت له بموجب القانونين رقم ١١٨ و ١١٩ لسنة ١٩٦١م (تأميم ٥٠٪. وتأميم ما زاد عن عشرة آلاف جنيه للفرد) إلى التأمين الكامل.

٢ - نص قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٤م على التأمين الكامل لشركات المقاولات التى سبق تأميمها تأميما جزئيا. وعددها ١١٩ شركة.

٣ - نص قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦٤م الصادر فى ٢٤ مارس على تأميم أهم شركات استخراج البترول وتسويقه وهى : شركة شل مصر ليمتد، وشركة شل لتوزيع الكيماويات (مصر ليمتد)، وشركة النصر لآبار الزيوت (شركة آبار الزيوت الإنجليزية المصرية سابقا). وبالإضافة إلى ما سبق، فقد شهد شهر مارس ١٩٦٤م إجراءات هامة أخرى تتعلق بتكوين القطاع العام. وهى :

(أ) إلغاء التعويض عن الأراضى الزراعية التى خضعت لقوانين الإصلاح الزراعى وأيلولة ملكيتها إلى الدولة دون مقابل وذلك بموجب القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٦٤م والصادر فى ٢٣ مارس ١٩٦٤م، على أساس أن ما ترك لأصحاب الأراضى (فى ظل القوانين الخاصة بالإصلاح الزراعى) يمكن أن يغل دخلا يقرب من الحد الأقصى المقرر للدخل من العمل فى أى مجال من مجالات الدولة والقطاع العام.

(ب) نص القانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٤م على جعل الحد الأقصى للتعويض عن التأمين مبلغا إجماليا قدره ١٥ ألف جنيه للفرد. سواء للتأميم الكلى أو الجزئى. ويؤدى التعويض بسندات على الدولة مدتها ١٥ سنة وبفائدة ٤٪.

(ج) بموجب القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤م. تم رفع الحراسة عن أموال وممتلكات الأشخاص الطبيعيين الذين فرضت عليهم بمقتضى أوامر جمهورية طبقا لأحكام قانون الطوارئ، على أن تؤول إلى الدولة تلك الأموال والممتلكات ويعوض عنها أصحابها بتعويض إجمالى قدره ٣٠ ألف جنيه. ما لم تكن قيمتها أقل من ذلك فيعوض عنها بمقدار هذه القيمة. وقد نص القانون المشار إليه على أن

تستمر الحراسة المفروضة وقت صدوره على الأشخاص الاعتبارية إلى أن يتم رفعها أو تصفيتهما أو بيعهما.

وبالتأميمات والإجراءات الأخرى التي استعرضناها فيما سبق، استوى القطاع العام قوة ضاربة رئيسية وأصبح يتمتع بالسيطرة على الاقتصاد القومي في مجموعه، مجسدا مفهوم «السيطرة العامة على وسائل الإنتاج» وبتعبير أدق «سيطرة الدولة على وسائل الإنتاج». وقد أصبح القطاع العام بذلك مسيطرا على جميع مجالات النشاط الاقتصادي القومي باستثناء: الزراعة - التجارة الداخلية - المقاولات والإسكان.

ويستكمل مفهوم القطاع كقوة ضاربة بتناول بعدين: تنظيم القطاع العام، والبيئة الاقتصادية الكلية، ونتناولهما فيما يلي:

١ - البعد الداخلي، بعد تنظيمي، ويتعلق بإنشاء «المؤسسة العامة» باعتبارها الوحدة التنظيمية للقطاع العام، والإدارة المجسدة لسيطرة الدولة على وسائل الإنتاج. وقد كانت «المؤسسة الاقتصادية» هي الجسد التنظيمي الرئيسي للقطاع العام منذ ١٩٥٧م حتى أواخر ١٩٦٠م وأوائل ١٩٦١م حين بدأ إنشاء العديد من المؤسسات العامة الأخرى بلغ عددها ١١ مؤسسة وقت صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٦١م في ٢٢ إبريل ١٩٦١م، وهو القرار المنشئ «للمجلس الأعلى للمؤسسات العامة»، وكان أهمها ثلاثة مؤسسات: المؤسسة الاقتصادية، ومؤسسة مصر، ومؤسسة النصر.

وقد أخذ عدد المؤسسات النوعية يتزايد حتى بلغ في نهاية ١٩٦١م (٢٨) مؤسسة، واختصت كل منها بالإشراف على مجموعة من الشركات في قطاع محدد من قطاعات النشاط الاقتصادي. وفي الأعوام ١٩٦٢م - ١٩٦٣م - ١٩٦٤م، أنشئت المزيد من المؤسسات الاقتصادية، حتى صارت المؤسسة العامة - كما قلنا هي الوحدة التنظيمية للقطاع العام.

٢ - أما البعد «البيئي» فينصب على الإجراءات الاقتصادية الجديدة المحيطة بالقطاع العام الوليد. وأهم هذه الإجراءات والأبعاد ما يلي:

- تحديد الحد الأقصى للملكية الفردية الزراعية بما لا يزيد عن مائة فدان، وتؤول ملكية الأراضي التي تجاوز الحد الأقصى إلى الدولة. وذلك بموجب القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١م الصادر في ٢٥ يوليو. وقد قضى القانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٦١م بإعفاء الفلاحين الذين استفادوا من قوانين الإصلاح الزراعي من نصف الثمن ومن

كل الفوائد، على أن تتحمل الدولة هذا القدر، ثم تم إعفاء الفلاحين (بمقتضى القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦٤م الصادر فى ٢٤ مارس ١٩٦٤م) من ثلاثة أرباع أقساط الأرض.

- تخصيص ٢٥٪ من الأرباح الصافية للشركات، كدخول موزعة على الموظفين والعمال فى هذه الشركات، على أن توزع نسبة ١٠٪ منها فى شكل نقدى، ويخصص الباقى للخدمات الاجتماعية والإسكان، وقد تم ذلك بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٦١م.

- تحديد يوم العمل بسبع ساعات، بموجب القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٦١م.
- تحديد الحد الأدنى لأجور العمال فى شركات القطاع العام (٢٥ قرشا كأجر يومية للعامل الذى يتجاوز عمره ستة عشر عاما) وتحديد الحد الأقصى للمرتب الذى يحصل عليه الفرد مقابل عمله فى الحكومة أو فى القطاع العام بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه فى السنة. وقد تم الأول بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٦٢م والصادر فى ١٣ يناير ١٩٦٢م، وتم الثانى بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٦١م والصادر فى ١٩ يوليو ١٩٦١م.

- وبموجب القانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٦١م فى ١٩ يوليو تم تعديل أسعار وفئات الضريبة على الدخل. بزيادتها بالنسبة للشرائح الكبيرة، حيث رفعت فئات الضريبة على فئات الدخل التى تبلغ ٤٠٠٠ جنيه فأكثر فى السنة فأصبحت تتراوح بين ٢٥٪ و ٩٠٪.

- وبموجب القانون رقم ١٦٨ لسنة ١٩٦١م والصادر فى ٥ نوفمبر ١٩٦١م تم تخفيض إيجار المساكن بنسبة ٢٠٪ من قيمة الأجرة السائدة حينذاك للمباني التى أنشئت بعد العمل بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٨م، على أن يسرى ذلك ابتداء من شهر ديسمبر ١٩٦١م^(٧).

الوزن النسبى للقطاعات العام والخاص:

خلال السنوات الأربعة الأولى من الخطة. أى من عام ٦٠م/ ٦١م حتى ٦٣م/ ٦٤م بلغت قيمة الاستثمارات المنفذة عموما نحو ١١٤٨ مليون جنيه بمتوسط سنوى قدره ٢٨٧ مليون جنيه، وتحمل القطاع العام وحده تنفيذ ٩١٪ من هذه الاستثمارات بما قيمته ١٠٤٠ مليون جنيه

خلال السنوات الأربعة، أى بمتوسط سنوى قدره ٢٦٠ مليون جنيه، بينما قام القطاع الخاص فى نفس الفترة بتنفيذ استثمارات قيمتها ١٠٨ مليون جنيه بمتوسط سنوى قدره ٢٧ مليون جنيه.

أما بالنسبة لنصيب كل من القطاعين العام والخاص فى توليد الدخل القومى، فيمكن الاستدلال عليه من واقع التعرف على عوائد العمل (الأجور)، مقارنة بإحصاءات الدخل القومى عموماً.

ويتبين أن ما دفعه القطاع العام فى ٦٣م/ ٦٤م من أجور قد زاد بحوالى ٥٥,٦ مليون جنيه عن نظيره فى ٦٢م/ ٦٣م، بينما لم تزد الأجور المدفوعة فى القطاع الخاص بأكثر من ١٢,٨ مليون جنيه خلال نفس الفترة. وبذلك فإن الزيادة الإجمالية فى الأجور وقدرها ٦٨,٤ مليون جنيه تعود إلى القطاع العام بنسبة ٨١٪ منها، وعن الزيادة المقدرة للأجور فى عام ٦٤م/ ٦٥م وقدرها ٩١ مليون جنيه فقد تمثل إسهام القطاع العام بنحو ٧٣,٦ مليون جنيه بنسبة ٨١٪، بينما لم يسهم القطاع الخاص بأكثر من ١٩٪.

وإذا كان ذلك يقودنا إلى الاستنتاج بتساعد إسهام القطاع العام فى توليد الدخل القومى، فإن هذا الاستنتاج لا يعدو أن يكون وجهاً واحداً للحقيقة، أما الوجه الثانى فهو أن القطاع الخاص لم يفتأ يلعب دوراً كبيراً فى توليد الدخل القومى أيضاً؛ فقد كان القطاع الخاص يسيطر على الإنتاج الزراعى، وعلى أغلب التجارة الداخلية، وكل الخدمات الشخصية.

ومن هذا يتبين لنا أن المساهمة الرئيسية للقطاع العام فى الدخل القومى إنما تأتي من دوره القيادى فى قطاع الصناعة؛ أى أن القطاع العام الصناعى قد لعب دور «حامل» النمو فى فترة الخطة الخمسية الأولى، بينما حدد توجيه الدولة للقطاع الخاص الزراعى والتجارى والخدمى طرق وقنوات المساهمة فى توليد الناتج القومى، وهو التوجيه الذى تم بواسطة الخطة وإجراءات وقوانين التحول (الاشتراكى) والدور القيادى للقطاع العام الصناعى.

وانطلاقاً من القطاع العام الصناعى وتوجيه الدولة للقطاع الخاص، أخذ الناتج المحلى يحقق زيادات متواصلة فى الفترة محل البحث كما زادت العمالة بمعدلات عالية، بالإضافة إلى تغيرات هيكلية أخرى، على نحو ما يتضح من المؤشرات الآتية:

١ - زيادة إجمالى الدخل المحلى فى فترة الخطة الخمسية ٦٠م/ ٦١م - ٦٤م/ ٦٥م بنسبة ٣٧,١٪، أى بمعدل سنوى قدره ٦,٥٪ فى المتوسط، وذلك بتنفيذ استثمارات قدرها

- ١٥١٣ مليون جنيه. وتجدر الإشارة إلى أن تنفيذ الاستثمارات قد اعتمد أساسا على المدخرات المحلية. وبلغ العجز الإجمالي في تمويل الاستثمار نحو ٤١٧.٤ مليون جنيه بنسبة ٢٧.٦٪ من إجمالي الاستثمار. وتم تدبيره من المصادر الأجنبية.
- ٢ - زيادة العمالة بنحو ١٣٢٧ ألف مشغل أي بمتوسط سنوي يبلغ ٢٦٥ ألف مشغل، مع زيادة أجر المشغل، حيث ارتفع متوسط الأجر من نحو ٨٠.٥ جنيه في السنة الأولى إلى ١١٢.٣ جنيه في السنة الأخيرة^(١٠).
- ٣ - التغيير في الأهمية النسبية للأحمر وعوائد التملك في الخطة الخمسية الأولى، فقد زادت الأهمية النسبية لمجموع الأجور في الاقتصاد القومي من ٤٢.٨٪ في سنة الأساس إلى ٤٦.٧٪ في السنة الخامسة من الخطة. أما الأهمية النسبية لمجموع عوائد التملك فانخفضت من ٥٧.٢٪ في سنة الأساس إلى ٥٣.٣٪ في السنة الخامسة^(١١).
- ٤ - التوزيع القطاعي للاستثمارات، متميزا بزيادة النصب النسبي لقطاع الصناعة والكهرباء، والذي حظى بما نسبته ٣٤.١٪ من الاستثمارات في الخطة وقدرها ٥١٦.٥ مليون جنيه^(١٢).

القطاع العام في فترة (١٩٦٥م - ١٩٧١م):

حينما انقضت الخطة الخمسية الأولى، كان القطاع العام قد أثبت وجوده بوصفه القوة الرئيسية المنفذة لأهداف الخطة. وابتداء من عام ١٩٦٥م بدا أن الاقتصاد القومي قد توفر له الأساس التنظيمي الذي يمكنه من تحقيق معدلات نمو منتظمة. غير أن دراسة مؤشرات الأداء للاقتصاد القومي قد أسفرت عن صعوبة العمل على مضاعفة الدخل القومي في عشر سنوات، وهو الهدف الذي قرره مشروع الخطة العشرية (١٩٥٩م/٦٠ - ١٩٦٩م/٧٠). واتضح ذلك بجلاء من تقرير (متابعة وتقييم النمو الاقتصادي في الجمهورية العربية المتحدة عن السنة ١٩٦٥م/٦٦). والذي ذكر بوضوح أنه من غير الممكن تحقيق هدف مضاعفة الدخل القومي في عشر سنوات. ولذلك وضعت خطة سباعية جديدة تشمل الفترة من ١٩٦٥م/٦٦ إلى ١٩٧١م/٧١. وبعد بداية التنفيذ تم العدول عن الخطة السباعية إلى خطة ثلاثية للإنجاز تشمل الفترة من ١٩٦٧م/٦٨ إلى ١٩٦٩م/٧٠.

ولكن في عام ١٩٦٧م وقع ذلك الحدث الذي أثر في مسار التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي تأثيرا أساسيا، وهو العدوان الإسرائيلي والنكسة العسكرية. وحينئذ تغيرت

الأولويات بحيث حلت متطلبات مواجهة العسكرية محل متطلبات زيادة الإنتاج. وكذلك أخذت الأوضاع الاقتصادية تتهاى لتقليص الدور المحورى للقطاع العام وتوسيع دور القطاع الخاص، وذلك فى مواجهة مشكلات اقتصادية أخذت تتفاقم رويدا رويدا على هيئة انخفاض مضطرد فى معدلات النمو الاقتصادى.

ونظرا لعدم قدرة الاقتصاد القومى - فى ظل الظروف الجديدة - على مواجهة هذه المشكلات بآلياته «القديمة». آليات الخطة الملزمة والدور المركزى للدولة والقطاع العام. ونظرا للتحويل فى التركيبة الطبقيّة للسلطة بعد وفاة جمال عبد الناصر فى ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠م. والتبديل الجذرى فى الإيديولوجية السياسية. فإن النظام السياسى التالى، بعد ١٩٧١م، فى ظل الحقبة المتطولة للسادات - مبارك. قد غير من تلك الآليات تدريجيا، واعتمد اليات أخرى مغايرة، تقوم على إعطاء دور حاكم لقوى السوق ولرأس المال الخاص. وقد تبلور هذا منذ عام ١٩٧٥م - عقب حرب أكتوبر - فيما صار يسمى بسياسة «الانفتاح الاقتصادى». القاضية بتقليص الوزن النسبى للقطاع العام وتخلى الدولة تدريجيا عن وظيفتها التنموية اقتصاديا واجتماعيا، وإطلاق العنان لقوى السوق. دون ضوابط حقيقية، وتوسيع دور القطاع الخاص ليصبح القوة القائدة للاقتصاد. وقد أدت السياسة الجديدة، والتي استمرت بشكل عام طوال أربعين عاما، خلال عهد السادات - مبارك (١٩٧١م - ٢٠١٠م) وحتى ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م المباركة. إلى تصفية الإرث التنموى الذى أوجدته ثورة يوليو وقائدها عبد الناصر، والذى قام على التصنيع والعدالة الاجتماعية. وحلت محل التجربة التنموية لثورة يوليو وعبد الناصر. تجربة قائمة على التبعية للنظام الرأسمالى العالمى، وعلى استبدال التصنيع بقطاعات مدرة للدخل السريع فى بعض المجالات الخدمية، واستئثار الأقلية الاجتماعية الممثلة لشريحة من القطاع الخاص الكبير بشرط غالب من الدخل القومى.



الهوامش

- (١) عبد الرازق حسن، عرض للتطور الاقتصادي للجمهورية العربية المتحدة منذ ١٩٥٢، المجلة المصرية للعلوم السياسية، العدد ٢٩، أغسطس ١٩٦٣ م.
- (٢) الشركات المساهمة التي صدر قرار بتأسيسها في الفترة من ١٩٥٤ م إلى ١٩٥٨ م، في نشرة البنك الصناعي، المجلد الثالث، العدد ٢، ١٩٦٢ م.
- (٣) محمد صبحي الأترابي، نشأة وتطور القطاع العام في الاقتصاد المصري، المركز العربي للدراسات السياسية والاقتصادية، الأهرام، ص ٧٣.
- (٤) محمد صبحي الأترابي، نشأة وتطور القطاع العام في الاقتصاد المصري، مرجع سابق، ص ٧٨ - ٧٩.
- (٥) محمد صبحي الأترابي، مرجع سابق، ص ١١٤.
- (٦) عبد الرازق حسن، عرض للتطور الاقتصادي في الجمهورية العربية المتحدة منذ ١٩٥٢، المجلة المصرية للعلوم السياسية، أغسطس ١٩٦٣ م.
- (٧) انظر وزارة الخزانة «جداول استخدامات وإيرادات الشركات التابعة للمؤسسات للسنة المالية «١٩٦٧ م - ١٩٦٨ م».
- (٨) كمال أحمد الجنزوري، التخطيط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في التجربة المصرية، في دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي، معهد البحوث والدراسات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، ١٩٧٨ م، ص ٤٧.
- (٩) الجمهورية العربية المتحدة، وزارة التخطيط، متابعة وتقييم الخطة الخمسية الأولى (٦٠ م / ٦١ - ٦٤ م / ٦٥ م)، الجزء الأول، متابعة وتقييم المعالم الأساسية للتنمية في الخطة الخمسية الأولى، فبراير ١٩٦٦ م، ص ٥٥.
- (١٠) المرجع السابق، ص ٩٤.

□□□